لما علم من الدين ضرورة كافر وان كان [illegible] ايضا كما صرحوا به [illegible] في الصيام وعشره عند
ثم الدليل انه مكذب له تعالى وقال الامام عليه السلام عن الكشاف يوجد قوله تعالى
لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية والآية
نزلت على علي وحمزة وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم قتلوا عتبة وشيبة والوليد
يوم بدر وفي مصعب قتل اخاه يوم حنين وفي عبيدة بن الجراح قتل اباه يوم بدر
وفي عمر قتل خاله العاص بن هشام وفي ابي بكر لطم اباه لما شتم النبي صلى الله عليه وسلم ثم
اثنى عليهم الله عز وجل بذلك ما لك بحانه في الآية حقيقة ايمان الموادين
اي اعداء الله لان الايمان لا يجتمع محبة اعداء الله ولا يخفى ما في هذه الآية لان
من [illegible] ان الله عز وجل [illegible] وجدان ايمان الموادين لهم ولا يلزم من نفي الايمان
الكفر كما لا يخفى على طريقة الاصحاب والمذهب في الحقيقة الشرعية والعول [illegible] المراد
اللهم الا ان يقال اذا عدي الايمان بالباء كان المراد به التصديق بالله واليوم
الاخر ولم يصدق بهما فهو كافر لكن الآية لم [illegible] لكنه يفيد نفي التصديق
فيثبت به الكفر وقد ادعى الرازي الاجماع على ذلك ونظيره السعد [illegible] الذي
علم [illegible] في التجريد بقوله [illegible] وفي كلام الامام عليه السلام في اول الغايات
ما يفيد ما ذكره الرازي في قول القائل انا مؤمن ان شاء الله تعالى وقال السيد في هذه الآية
ان الايمان لا يجتمع مع موالاة اعداء الله ومحبتهم لان حب الله لا يجتمع مع حب اعدائه
وعلى هذه المحبة اعداء الله كفر قلت وفيه نظر اذ نفي الايمان لا يقتضي الكفر الا عند من لا
يثبت المنزلة بين المنزلتين ويحتمل ان يكون المراد انهم محبط لان محبة اعداء الله كبيرة
وعلى هذا الاحتمال انهم غير كافرين انتهى قلت لا تكفير بالمحتمل [illegible] الآية [illegible]
على [illegible] نفي الايمان عن من والى اعداء الله لا ايمان [illegible] الموالاة
وابن

وابن احدهما من الاخر فقد يتكرر من الموالاة ولا توالي والعكس وعلى كل حال فبعد ان الآية
ان كان المراد بالموالاة معنى المباطنة والمشاورة وافشاء الاسرار فهذا يعود الى قول الهادي والعلا
كلمة الحق [illegible] للبغض لعدو الله عز وجل من الظالمين [illegible] بالمعصية فان كانت كفرا فكفر
وان كانت فسقا ففسق ولم يكن [illegible] قصة حاطب [illegible] لانه اعتذر
الى رسول الله صلعم وتنصل مما اقدم اليه وقبل النبي صلعم [illegible]
في محكم القرآن والنص [illegible] وقد قال الفقيه [illegible] تحقيق المذهب في الموالاة ان الذي
يوجب الكفر انه يحصل من الموالي الرضى بالكفر وكذا بالفسق فتكون فسقا وحمل الرضى بالكفر
انما يكون كفرا اذا كان على وجه الاستحسان لا مع الاستقباح كما [illegible]
واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا الآية وقد ذكر المؤيد بالله عليه السلام جواز ارادة المضرة من جابر
[illegible] على وجه الحق [illegible] الظلم [illegible] الم غلبت الروم
وقد تقدم [illegible] فانتقم [illegible] وهذا دليل على جواز الدعا
بقتل [illegible] الآية [illegible] كبار وكالمن
[illegible] ان كان علم كذا الحكم رجعنا الى التفصيل الاول
فعلنا اذا كانت [illegible] والمشاورة فهذا الامر للمسلمين
[illegible] ان ذلك للعون [illegible] وسيأتي عن بعض المذاكرين خلافه
وان كان بمعنى المحالفة والمناصرة فسيأتي [illegible] ومن ادلة الاصحاب المذكور
قوله تعالى ومن يتولهم منكم فانه منهم اي حكمه حكمهم والمراد اليهود والنصارى
المتقدم ذكرهم وغيرهم من الكفار تأولا لانهم اهل الكتاب [illegible]
عليه السلام بالآية في كفر الموالي والآية انما هي في ان حكم الموالي حكم الموالى [illegible]
لا في حكم [illegible] الموالاة والمعاداة ولعله تعالى فقد رد الآية كاهل الظاهر
كفر

Copyright © King Saud University